

السؤال

ما المقصود بالرقم في حديث (إلا رقماً في ثوب) ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

فسر العلماء رحمهم الله الرقم بأمرين :

أحدهما أنه الصورة التي تكون في البسط ونحوها فيداس ويمتهن كالوسائد ، فهذا معفو عنه ، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم عفا عنه ، والمقصود : العفو عن استعماله أما التصوير فلا يجوز .

والثاني : أنه النقوش التي تكون في الثياب من غير الصور ، فإن النقوش في الثياب لا تضر وليس حكمها حكم الصورة ، إنما المحرم صورة ما له روح من آدمي وغيره ؛ لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه دخل على عائشة ورأى ثوباً فيه صورة فغضب وهتكه ، وقال (إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ، ويقال لهم : أحيوا ما خلقتم) ، قالت عائشة : فجعلت منها وسادتين يرتفق بهما النبي صلى الله عليه وسلم ، وأخرج النسائي بإسناد صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان على موعد مع جبرائيل عليه السلام فتأخر عنه فخرج إليه ، ينتظره فقال له جبرائيل : إن في البيت تمثالاً وستراً فيه صورة ، وكلباً ، فأمر برأس التمثال أن يقطع حتى يكون كهيئة الشجرة ، وأمر بالستر أن يتخذ منها وسادتان منتبذتان توطآن ، وأمر بالكلب أن يخرج ، ففعل النبي صلى الله عليه وسلم ، فدخل جبرائيل عليه السلام ، قال أبو هريرة : وكان الكلب جرواً تحت نضد في البيت أدخله الحسن والحسين .